

رسالة في تفسير آية من سورة الأنفال

للشيخ: محمد بن أبي بكر المرعشي المعروف بـ (ساجقلي زادة)
المتوفى: (١١٤٥هـ) دراسة وتحقيق

A message in the interpretation of a verse from Surat
Al-Anfal

For Sheikh: Muhammad bin Abi Bakr Al-Marashi,
known as (Sajqoli Zada), who died: (1145 AH) study
and investigation

م. د. عمار جبار حسين

Lect. Dr. Ammar Jabbar Hussein

ديوان الوقف السني

Sunni Awqaf Office

E-mail: Ammarjbr8@gmail.com

الكلمات المفتاحية: رسالة، ساجقلي، الانفال، تفسير، آية.

Keywords: message, Sajagli, Anfal, interpretation, verse.



الملخص

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين

وبعد.

فهذا تحقيق: لـ (رسالة في تفسير آية من سورة الانفال) لمؤلفها: محمد بن أبي بكر المرعشي المعروف بـ (ساجقلي زادة) المتوفى: (١١٤٥هـ)، وقد قمت بتحقيق هذه الرسالة القيمة وفق اساسيات التحقيق المعتمدة، بتعريف بالأعلام وتخريج الايات والاحاديث، ورد الاقوال الى اصحابها، وتعريف المبهم، وضبط الالفاظ وتصويبها، واثبات الفروق بين النسخ، من اجل ان تظهر الرسالة بأفضل صورة.

وقد تكلم المؤلف رحمه الله تعالى، من خلال تفسير هذه الآية عن مسألة الوعد والوعد والعدل والظلم وخلاف أهل السنة مع المعتزلة في ذلك، فذكر آراء الفريقين ورد مذهب المعتزلة وبين بطلانه، وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم.

Abstract

In the name of Allah the Merciful

Praise be to God, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon our Prophet Muhammad, his family and companions.

This is an investigation: of (A Treatise on the Interpretation of a Verse from Surat Al-Anfal) by its author: Muhammad bin Abi Bakr Al-Marashi, known as (Sajgulizadeh) deceased: (1145 AH), and I have verified this valuable thesis according to the principles of the approved investigation, by defining the signs and grading the verses and hadiths, and it was stated Sayings to their owners, defining the ambiguous, adjusting and correcting the words, and proving the differences between the copies, in order for the message to appear in the best way

And the author, may God Almighty have mercy on him, spoke through the interpretation of this verse about the issue of promise and threat, justice and injustice, and the disagreement of the Sunnis with the Mu'tazilah in that.

المقدمة

الحمد لله الذي انزل القرآن بلسان عربي مبين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الأمين وعلى اله وأصحابه ومن سار على هديهم إلى يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وحببيه وخليته، المفضل على الأولين والآخرين - صلى الله عليه وسلم -
أما بعد...

فإن أشرف ما يشتغل به الإنسان علوم الشريعة عموماً وعلم التفسير خصوصاً؛ لتعلقه بالقرآن الكريم، الذي لا تقتضي عجائبه، ولا تنتهي أسرارُه، وقد أعتى العلماء قديماً وحديثاً بهذا العلم الجليل فألفوا فيه الكتب والرسائل والحواشي والتعليقات، وكان منها الرسالة التي بين أيدينا الآن وهي: (رسالة في تفسير آية من سورة الأنفال) لمؤلفها: الشيخ: محمد بن أبي بكر المرعشي المعروف بـ (ساجلي زادة) المتوفى: (١١٤٥هـ)) وقد بذل فيها مؤلفها جهداً عظيماً في بيان معانيها ووجوه اعرابها وأورد الأقوال المأثورة في تفسيرها وتعقب بعضها ورجح بينها، وكان تفسير الآية يدور حول قضية الظلم والعدل والوعد والوعيد والخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في ذلك، وقد تنوعت مصادر مؤلفها فنقل عن كتب التفسير واللغة والعقيدة، وكتب المعتزلة، وغيرها، حتى غدت مادة علمية تحيط بكل جوانب هذه الآية، مما يدل على فضل مؤلفها وسعة علمه، وأسأل الله تعالى أن يلهمنا الصواب في القول والعمل وان يتقبل منا هذا الجهد المتواضع.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

تأتي أهمية الموضوع من جهات عدة، أهمها:

١. إخراج هذه الرسالة من عالم المخطوط إلى عالم المطبوع وتيسرها للمتلقي الكريم.
٢. تأتي أهميتها من حيث مضمونها فقد حوت الرسالة مادة علمية متنوعة فجمع مؤلفها بين التفسير المأثور والمعقول مع التزام تام بضوابط التفسير المحمود.
٣. إبراز جهود أحد علماء الأئمة الافذاذ في خدمة علوم الشريعة.

خطة الكتاب:

اشتملت خطة الموضوع على: مقدمة، ومبحثين:
أمّا المبحث الأول: فقد اشتمل على (القسم الدراسي) وتضمن دراسة حول المؤلف، وحياته، ودراسة حول الرسالة التي نحن بصدد تحقيقها.
وأمّا القسم الثاني (النص المحقق) فقد تضمن المخطوط التي نحن بصدد تحقيقه.



وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

المبحث الأول: (القسم الدراسي)

المطلب الأول

حياة الشيخ محمد بن أبي بكر المرعشي الشخصية

أولاً: اسمه ولقبه:

اسمه: محمد بن أبي بكر المرعشي، المعروف بساجقلي زاده^١

لقبه: لقب الشيخ بالمرعشي^٢ والحنفي^٣ وساجقلي زاده^٤

ثانياً: ولادته ونشأته ووفاته.

ولادته ونشأته: لم تذكر مصادر التراجم والسير تاريخاً محدداً لولادة الشيخ محمد بن أبي بكر المرعشي، ويترجح أن ولادته كانت في أواخر الربع الثالث أو أول الربع الرابع من القرن الحادي عشر الهجري أما مكان ولادته فهو مدينة مرعش التي ينتسب إليها، وفيها نشأ وتعلم العلوم في المراحل الأولى من حياته، فكان مدرساً وإماماً في جامعها. رحل ودخل دمشق، والتقى بالشيخ عبد الغني النابلسي وتصوف على يده، وعاد إلى مرعش فكانت له حلقة لتدريس الطلاب^٥

وفاته: اختلف المؤرخون ممن ترجم للشيخ (ساجقلي زادة) في تحديد تاريخ وفاته، ف جاء في كتاب هدية العارفين أنه توفي سنة ١١٥٠هـ^٦، في حين جاء في كتاب تاريخ آداب اللغة العربية أن سنة وفاته ١١٥٤هـ^٧ ويبدو ان من ذكر هذه التواريخ توهم، إذ أكد صاحب كتاب عثمانلي مؤلفري^٨ (ان تاريخ الوفاة الدقيق سنة ١١٤٥هـ^٩، ودفن في مقبرة مدينة مرعش في جهة القبلة منها)^{١٠}.

المطلب الثاني

حياة الشيخ محمد بن أبي بكر المرعشي العلمية

عاش الشيخ ساجقلي زادة في بيئة علمية، فبلدته تزخر بالمدارس ودور العلم، لكن طموحه جعله يتوق إلى الرحلة في طلب العلم فقام برحلتين: الأولى كانت إلى العاصمة العثمانية استانبول، فدرس على يد مشايخها الفقه والاصول وغيرهما من العلوم، حتى أكمل تحصيله العلمي، ثم بعد هذه الرحلة عاد ساجقلي زادة إلى مدينته مرعش واستقر بها فترة وجيزة، ولكن نفسه كانت توافقه إلى المزيد من العلم والمعرفة ولقاء مشايخ عصره وأخذ عنهم، فعقد العزم على القيام برحلة ثانية لكن هذه المرة كانت إلى دمشق، فدرس على شيوخها وأخذ الفقه والتصوف ثم عاد إلى مرعش واشتغل بالتدريس لطلبته الذين التقوا حوله وكانوا من بلدان عدة، فضلاً عن طلبة مرعش نفسها، فكان يخصص جزءاً من وقته للتدريس وآخر للتأليف، وهكذا استمر حتى وفاته^{١١}.

أولاً: شيوخه

- ١- حسن المرعشي: من علماء مدينته أخذ عنه، التجويد والقراءات، وأثنى عليه في كتابه جهد المقل مما يدل على فضله ومكانته^{١٢}
- ٢- حمزة أفندي الدارندي: من مؤلفاته التبيان في تفسير القرآن^{١٣}
- ٣- عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي: دمشقي من فقهاء الحنفية في عصره، له مصنفات كثيرة توفى سنة ١١٤٣هـ^{١٤}
- ٤- دباغ زادة: محمد بن محمود الرومي، مفتي، فقيه مفسر، تولى مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية مرتين وعُزل، له مصنفات باللغة العربية والتركية توفى سنة ١١١٤هـ^{١٥}

ثانياً: تلامذته:

- ١- حسين بن حيدر المرعشي:، فقيه بارز، له مصنفات عدة منها: جامع الكنوز، ونفائس التقرير، وهو شرح لكتاب شيخه ساجقلي زادة، توفي ١١٧٦ هـ^{١٦}
- ٢- عبد الرحمن بن علي خاكي: من مدينة عنتاب، له مصنفات منها: سوغ المأل في شرح نظم الآل، توفي سنة ١١٦٨هـ^{١٧}
- ٣- محمد بن عمر الدارندي: مفسر وأديب، من مصنفاته شرح الآداب الحسينية، وحاشية على تفسير البيضاوي، توفي سنة ١١٥٢هـ^{١٨}

ثالثاً: مؤلفاته:

اتسمت حياة الشيخ محمد بن أبي بكر المرعشي بكونها حافلة بالتصنيف حتى أواخر حياته، وما تركه من آثار علمية تشهد على نشاطه في هذا الميدان، فصنف الكثير من الكتب والرسائل، تنوعت بين الفقه والقراءات والمناظرة وعلم الكلام والعقائد، فكانت بين كتاب مستقل، أو حاشية أو رسائل، بلغت نحو ثلاثين مؤلفاً. ونذكر منها:

- ١- حاشية على تفسير الكشاف
- ٢- تسهيل الفرائض
- ٣- تقرير القوانين المتداولة من علم المناظرة
- ٤- ترتيب العلوم
- ٥- ونهر النجاة في بيان مناسبات آيات ام الكتاب
- ٦- رسالة في الضاد المعجمة
- ٧- شرح السرور والفرح في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم



- ٨- غاية البرهان في بيان أعظم آية القرآن
- ٩- عصمة الأذهان في علم الميزان
- ١٠- سلسبيل المعاني
- ١١- جهد المقل في التجويد
- ١٢- شراب الكوثر
- ١٣- شرح الرسالة الولدية في البحث والمناظرة
- ١٤- نشر الطوالع في علم الكلام
- ١٥- ترتيب العلوم في علم المكتبات والفهارس
- ١٦- بغية المرتاد لتصحيح الاضداد
- ١٧- تهذيب القراءات العشر
- ١٨- مجموعة من الرسائل في الفقه والمنطق والتفسير وغيرها.^{١٩}

المبحث الثاني

دراسة حول المخطوط

المطلب الأول

التعريف بالكتاب ومنهج المؤلف فيه

أولاً: اسم الكتاب: لم يجعل الشيخ محمد بن أبي بكر المرعشي عنواناً لهذه الرسالة ولكن دور المخطوطات عنونت لها بـ (رسالة في تفسير آية من سورة الأنفال) وقال الشيخ رحمه الله في بدايتها وكعادته في افتتاح مؤلفاته: (يقول البائس الفقير: محمد المرعشي المكنى بساجقلي زاده، أنعم الله عليه بالفلاح والسعادة، وضعت فيما يتعلق بهذه الآية وكلام البيضاوي لها مقدمة، ومقصداً، وخاتمة... الخ)^{٢٠} وهو ما يؤكد صحة نسبتها إليه، ومما يؤكد هذه النسبة كذلك ما أشار إليه أصحاب كتب التراجم التي ترجمت للشيخ فذكروا ان له رسائل عدة في علوم مختلفة ومنها التفسير.^{٢١}

ثانياً: منهج المؤلف في رسالته:

- ١- عنايته بقضايا اللغة، وبيان الوجوه النحوية والاعرابية، وبيان أصل الكلمة واشتقاقها^{٢٢}
- ٢- تعقب بعض أقول المفسرين من خلال إيرادها ثم التعقيب عليها وبيان ضعفها^{٢٣}
- ٣- عنايته بمسائل العقيدة وعلم الكلام وانتصاره لمذهب أهل السنة والجماعة ورد شبه المذاهب المنحرفة^{٢٤}
- ٤- عنايته بعلم المنطق من خلال تطبيقه لقواعد القياس المنطقي في أكثر من موضع^{٢٥}
- ٥- ذكره للمكتب أو العلماء الذين ينقل عنهم في جميع الاحالات الواردة في هذه الرسالة^{٢٦}

المطلب الثاني:

طريقة النساخ ووصف النسخ

المخطوط الذي نحن بصدد تحقيقه، اتبع النساخ فيها قواعد إملائية تخالف القواعد الإملائية الحديثة، فضلاً عن أنه بعد اطلاعي على نسخ المخطوط لم أجد بينها اختلافاً كبيراً كونها مكتوبة في زمان قريب، أو أن بعضها نسخ على الأخرى.

وصف النسخ:

وقد كان اعتمادي في التحقيق على ثلاث نسخ وهي كما يأتي:

أولاً: وصف النسخة (أ):

وهي المحفوظة في مكتبة: قيصري راشد أفندي.

رقم الحفظ: ٢٩٧٠٢.

تقع هذه النسخة في (١١) لوحة.

عدد الأسطر في كل وجه (١٥) سطراً.

في كل سطر (٦ - ٧) كلمة تقريباً.

نوع الخط الذي كتبت فيه: نسخ.

اسم الناسخ: يوسف بن علي الساعي.

تاريخ النسخ: ١١٤٠ هـ.

فيها بعض التعليقات للناسخ أو لأحد العلماء، تتضمن: زيادة إيضاح أو ترجيح وجه.

وقد اعتمدت على هذه النسخة في التحقيق، ورمزت لها بالحرف (أ)

ومن أهم الميزات التي دعيتي أجعل هذه النسخة أصلاً في عملي هي:

١. وضوح كلماتها، وخلوها من البياض، والشطب، والسقط.

٢. ليس فيها خروم تعرقل خطوات العمل في التحقيق، أو تجعله أكثر صعوبة.

٣. زمن نسخها أقرب الى زمن تأليفها من باقي النسخ.

ثانياً: وصف النسخة (ب):

وهي النسخة المحفوظة في مكتبة: راغب باشا.

رقم الحفظ: ٨١٨.

تقع هذه النسخة في (٦) لوحات.

عدد الأسطر في كل ورقة (٢١) سطراً.

في كل سطر (٨ - ١٠) كلمة تقريباً.

نوع الخط الذي كتبت فيه: نسخ.



اسم الناسخ: مجهول.

تاريخ النسخ: ١١٤١.

فيها بعض التعليقات للناسخ أو لأحد العلماء، تتضمن: زيادة إيضاح أو ترجيح وجه. وهي نسخة جيدة، وواضحة، وخالية من الأخطاء، والتلف، وفيها بعض السقط.

ثالثاً: وصف النسخة (ج):

وهي النسخة المحفوظة في مكتبة: أسعد أفندي.

رقم الحفظ: ٢٤٤١.

تقع هذه النسخة في (٧) لوحات.

عدد الأسطر في كلّ ورقة (٢١) سطرًا.

في كلّ سطر (٩ - ١٠) كلمة تقريباً.

نوع الخطّ الذي كتبت فيه: نسخ.

اسم الناسخ: مجهول

تاريخ النسخ: ١١٤٤.

خالية من التعليقات.

وهي نسخة جيدة، وواضحة، وخالية من الأخطاء، والسقط، والتلف.

المطلب الثالث

منهجي في التحقيق ونماذج من صور المخطوط

أولاً: منهجي في التحقيق:

من المعلوم أنّ الغرض من تحقيق أيّ مخطوط هو إخراج وإبرازه على النحو الذي يريده مؤلفه، وأنّ يصل المحقّق بالكتاب إلى أفضل صورة ممكنة؛ حتى يفاد منه على أحسن وجه؛ لذلك كان المنهج الذي سرتُّ عليه في خدمة النص كما يأتي:

١. إخراج النص المحقّق بأتمّ حال، وعلى الوجه الأكمل الذي وضعه مؤلّفه قدر الإمكان


٢. صحّحت الكلمات، أو العبارات التي وردت مخالفة لقواعد الخط، ورسّمتها على وفق قواعد الخط الإملائي المتعارف عليه اليوم.

٣. المقابلة بين النسخ (أ) و (ب) و (ج)، وبيان الفرق بين النسخ ووضع الراجح منها أو الساقط في المتن مع الإشارة الى ذلك في الهامش.


٤. استعملت علامات الترقيم، كالنقطة، والفارزة، والفارزة المنقوطة، وغيرها، ونسّقت النص على وفق سياق الجمل والعبارات.

٥. عند نهاية كلِّ صفحة من لوحات النسخة (أ) أذكر رقمها وأرمز للوجه (و) وللظهر (ظ)، على هذا النحو: [و/٤] - [ظ/٤].
٦. عزوت الآيات القرآنية الواردة في المخطوط إلى سورها، ذاكراً اسم السورة، ورقم الآية في المتن، واضعاً إيّاها بين قوسين مزهرين ﴿ هكذا ﴾
٧. وثقت النقول التي أوردها المؤلف في المخطوط من مصادرها الأصلية، وعزوت هذه الأقوال إلى أصحابها للتأكد من صحة نقلها، وإذا لم أجد، قلت: لم أجد، ثم عزوت النقل إلى أحد المصادر القريبة منه.
٨. قمتُ بترجمة الأعلام الوارد ذكرهم في المخطوط، ووضحت الكلمات الغامضة والغريبة الواردة في النص من الناحية الاصطلاحية، مستخرجاً إيّاها من كتب علم الكلام، والمعاجم، والتعريفات.
٩. وضّحتُ في الهامش المسائل الغامضة، التي تحتاج إلى إيضاح وبينت أقوال العلماء فيها.
١٠. وضعتُ الأمثلة، والكلمات المهمة بين قوسين هلاليين، (هكذا)، ووضعتُ نصوص الأقوال بين أربعة أقواس صغيرة، " هكذا ".
١٢. ذكرت بطاقة الكتاب كاملة في أول ذكر له في الهامش ، مع ورقم الجزء، إن كان فيه أجزاء، و رقم الصفحة .

ثانياً: نماذج من المخطوط
اللوحة الأولى من النسخة (أ)



اللوحة الأخيرة من النسخة (أ)



اللوحة الأولى من النسخة (ب)



اللوحة الأخيرة من النسخة (ب)






اللوحة الأولى من النسخة (ج)



اللوحة الاخيرة من النسخة (ج)



النص المحقق

بسم الله وبحمده، وصلاةً على رسله

قال البيضاوي^{٢٧} في الانفال^{٢٨}: ذلك الضرب و العذاب بما قدمت ايديكم، بسبب ما كسبتم من الكفر والمعاصي وهو خبر لذلك ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^{٢٩} عطف عليه؛ للدلالة على أن سببته مقيدة بانضمامه اليه؛ إذ لولاه لأمكن أن يعذبهم بغير ذنوبهم لا أن لا يعذبهم بذنوبهم، فإن ترك التعذيب من مستحقه ليس بظلم شرعا ولا عقلا حتى ينتهض نفي الظلم سببا للتعذيب، و (ظلام) للتكثير^{٣٠}؛ لأجل العبيد إنتهى^{٣١}.

يقول البائس الفقير: محمد المرعشي المكنى بساجقلي زاده^{٣٢}، أنعم الله عليه بالفلاح والسعادة، وضعت فيما يتعلق بهذه الآية وكلام البيضاوي لها مقدمة، [و/١] ومقصد، وخاتمة،
المقدمة:

كلام يتعلق بالظلم والعدل، قال الجوهرى^{٣٣}: "ظلمه يظلمه ظلما ومظلمة، وأصله: وضع الشيء في غير موضعه"^{٣٤} إنتهى. يعني ذلك أصل معنى الظلم ثم نقله أهل اللغة الى ضر نفس بلا وجه، فقوله: ظلمه بمعنى: ضره بلا وجه^{٣٥}، قال البيضاوي في تفسير ﴿ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^{٣٦} "أضررناها بالمعصية والتعريض للإخراج من الجنة"^{٣٧}.

وقال البيضاوي في قوله تعالى ﴿وَلَا يُؤَخِّدُ مَنَّا عَدْلٌ﴾^{٣٨} أصل العدل التسوية: يسمى به الفدية لأنها سويت بالمفدى^{٣٩} إنتهى.

أقول: فتعذيب غير المذنب ظلم، وترك تعذيب المذنب ليس بعذر كلاهما باتفاق منا ومن المعتزلة^{٤٠،٤١}؛ لأن الأول: ضر^{٤٢} نفس بلا وجه ووضع شيء في غير موضعه.

والثاني: ترك للتسوية، وإنما عدل الله على عباده مجازاتهم [ظ/١] على قدر عملهم، وإنما النزاع في كون الثاني ظلما بمعنى وضع الشيء في غير موضعه، إذ لا معنى لكون ترك التعذيب ضرا^{٤٣}، فالمعتزلة يقولون: إن ترك تعذيب المذنب ظلم^{٤٤}؛ لأن موضعه غير المذنب. قال في بعض الحواشي قالت المعتزلة: لو لم يعاقب الله العاصي فقد ظلم^{٤٥}؛ لأنه إذا لم يعط للمستحق ما استحقه فقد وضع الشيء الذي هو عدم العقاب في غير موضعه^{٤٦} إنتهى. وأهل السنة يقولون: انه ليس بظلم بمعنى وضع الشيء في غير موضعه كما انه ليس بظلم بمعنى الضر بدون وجه. أقول: فكأنهم يقولون: ترك تعذيب المذنب عفو والعفو موضعه المذنب والعقل لا يقبح العفو عن المذنب كما سيأتي في الفصل، وبالجملة ترك تعذيب المذنب [و/٢] ليس بعذر بالاتفاق ولكنه ظلم عند المعتزلة^{٤٧} لا عندنا، فهو واسطة عندنا بين الظلم والعدل، فنفي الظلم يستلزم نفيه عندهم لا عندنا، فيلزم من نفي الظلم هنا عندهم العدل الذي هي معاقبة المسيء، ولا يلزم عندنا لثبوت الواسطة.



فصل: قال في المواقف^{٤٨}: العقاب على المعصية واجب على الله عند المعتزلة؛ لأن تركه قبيح عقلاً^{٤٩}؛ لأنه اغراء على المعصية، وليس بواجب عليه تعالى عند أهل السنة، ولا يقبح ذلك عقلاً؛ لان احتمال العقاب كاف في الزجر^{٥٠} إنتهى. أقول: فذلك الترك وضع الشيء في غير موضعه عندهم لكونه قبيحا عقلاً عندهم.

المقصد: فيه مقالتان: المقالة الأولى في بيان مسلكي أهل السنة والمعتزلة في ربط قوله تعالى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ سلك أهل السنة [ظ/٢] الى أنه لإثبات أن العذاب المذكور ليس إلا بما قدمت، وتقريرها أنه لو لم يكن بما قدمت لكان ظلما وفاعله ظالما وهو الله تعالى والتالي بطل^{٥١}؛ لأنه تعالى لا يظلم أحدا من العبيد، قيل: لا نسلم الملازمة لأنه تصرف منه تعالى في ملكه فهو ليس بظلم، ويجاب عنه: بأن للظلم معاني ثلاثة: وضع الشيء في غير موضعه^{٥٢}، وإضرار نفس بدون وجه، وتصرف في ملك الغير^{٥٣}، والثالث محال في حقه تعالى؛ إذ كل شيء ملكه وهذا المعنى هو مراد علي القاري^{٥٤} بقوله: "لا يوصف الله تعالى بالقدرة على الظلم؛ لأنَّ المحال لا يدخل تحت القدرة"^{٥٥} إنتهى.

والظلم بالمعنيين الاولين ممكنان له تعالى لكنه تعالى لا يفعله؛ ولذا نفاه عن نفسه المقدسة في تلك السورة، وتعذيب الله تعالى [و/٣] غير المذنب ظلم^{٥٦} بذينك المعنيين وان لم يكن ظلما بالمعنى الثالث، وليس كل تصرف في الملك وضع الشيء في موضعه، فان ضرب العبد بدون ذنب ليس في موضعه اذ العقل يقبحه، وسلك المعتزلة الى انه معطوف على الخبر والمجموع سبب للعذاب، ومرادهم ان المجموع سبب لتحتم وقوع العذاب، ومعناه انه لولا نفي الظلم لا يمكن ان يظلمهم بان لا يعذبهم بذنوبهم، ولما نفى تحتم وقوع العذاب. قال الزمخشري^{٥٧} في الانفال "﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ عطف على ما قدمت أي ذلك العذاب بسببين: بسبب كفركم ومعاصيكم، وبأن الله ليس بظلام؛ لان تعذيب الكفار من العدل كإثابة المؤمنين"^{٥٨} إنتهى.

قوله: (لأنَّ تعذيب الكفار من العدل)^{٥٩} تقريره أن نفي الظلم يستلزم العدل وتعذيب الكفار من العدل، [ظ/٣] ينتج أن نفي الظلم يستلزم تعذيبهم، وهذه الآية وقعت بعينها في آل عمران أيضا^{٦٠}، وقال الزمخشري^{٦١} هناك: معنى كونه غير ظلام أنه عادل عليهم، ومن العدل أن يعاقب المسيء^{٦٢} إنتهى.

وهذا كالتصريح بالملازمة المطوية في تفسيره في الانفال؛ لأنه إنما يصح كون معنى كونه غير ظلام أنه عادل عليهم إذا استلزم نفي الظلم العدل، أقول: وبالجملة إن مسلك الزمخشري في هذه الآية مبني على أن ترك تعذيب المذنب قبيح عقلاً وهو مذهب المعتزلة كما سبق نقلا عن شرح المواقف، فيكون ظلما فيلزم من نفي الظلم عنه تعالى وجوب تعذيبهم.

وبينا فيه ما قال الزمخشري في المائدة في قوله تعالى نقلا عن عيسى عليه السلام ﴿ إِنَّ تَعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾^{٦٣} "ان عذبتهم عدلت لانهم أحقاء بالعذاب، وان غفرت لهم مع كفرهم لم تعدم [و/٤] في المغفرة وجه حكمة؛ لان المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول، بل متى كان المجرم أعظم جرما كان العفو عنه أحسن"^{٦٤} إنتهى.

ويمكن أن يقال ما ذكره الزمخشري في المائدة مبني على أصل أهل السنة؛ ولذا تبعه البيضاوي هناك^{٦٥}، وأما على أصل المعتزلة فيجب أن يقال في تفسير ﴿ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ أي: لمن أفلح منهم وآمن، كما نقله صاحب المدارك^{٦٦} هناك^{٦٧} عن الزجاج^{٦٨} وهو معتزلي، والعجب من صاحب المدارك اقتصر في تفسير تلك الآية على ما نقله الزجاج، وترك تفسيرها على أصل أهل السنة، قال في الكشاف: ان قلت المغفرة لا تكون للكفار فكيف قال ﴿ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ قلت: ما قال انك تغفر لهم ولكنه بنى الكلام على (إن)^{٦٩} إنتهى.^{٧٠}

والبيضاوي [ظ/٤ بغير ذنب] قال في آل عمران ﴿ وَأَنْتَ اللَّهُ ﴾ عطف على ما قدمت، وسببته للعذاب من حيث أن نفي الظلم يستلزم العدل المقتضي إثابة المحسن ومعاقبة المسيء^{٧١} إنتهى.

وهذا عين ما ذكره الزمخشري. إن قلت هل يصح للمعتزلة السلوك في قوله تعالى ﴿ وَأَنْتَ اللَّهُ ﴾ الى ماسلك اليه أهل السنة؟ قلت نعم؛ لان التعذيب بغير ذنب ظلم [و/٥] عندهم أيضا لما قال الزمخشري في قوله تعالى في آل عمران ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴾^{٧٢} فيأخذ أحدا بغير جرم^{٧٣}، لكن الزمخشري سلك الى ما يخص المعتزلة. إن قلت: قال البيضاوي هناك " إذ يستحيل الظلم منه تعالى لأنه لا يحق عليه شيء فيظلم بنقصه، ولا يمنع عن شيء فيظلم بفعله^{٧٤}؛ لأنه المالك على الاطلاق، وكما قال تعالى ﴿ وَلِلَّهِ مَكَافِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾^{٧٥، ٧٦} فظهر أن اهل السنة لا يقولون بأن شيئا من تصرفاته تعالى ظلم وان كان تعذبا بغير ذنب، فكيف يصح ما ذهبوا اليه في قوله تعالى ﴿ وَأَنْتَ اللَّهُ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَمِيدِ ﴾؟ قلت: قد عرفت أن للظلم ثلاثة معان، ثالثها التصرف في ملك الغير وهو يستحيل منه تعالى، وحمل البيضاوي الظلم في قوله تعالى ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا ﴾ على المعنى [ظ/٥] الثالث؛ ليكون قوله تعالى بعده ﴿ وَلِلَّهِ مَكَافِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ كالدليل عليه، والزمخشري حمله هناك على وضع الشيء في غير موضعه، أو على إضرار نفس بدون وجه^{٧٧} وكذا حمله أهل السنة على أحدهما في قوله تعالى ﴿ وَأَنْتَ اللَّهُ لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَمِيدِ ﴾ هذا، قال الدواني^{٧٨}: الظلم قد يطلق على التصرف في ملك الغير وهذا المعنى محال في حقه تعالى؛ لأن الكل ملكه^{٧٩}، وعلى وضع الشيء في غير



موضعه، وكل ما وضعه في موضع فذا أحسن المواضع بالنسبة اليه وان خفي علينا وجه حسنه إنتهى. يعني: المعنى الثاني ممكن في حقه تعالى، لكن من عادته تعالى أن لا يفعله، وقد ترك ذكر المعنى الثالث وهو ضرر نفس بدون وجه، وهو المراد في قوله تعالى ﴿ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ كما نقلناه عن البيضاوي،^{٨٠} وبالجملة إن الظلم بجميع معانيه منفي عنه تعالى، بعضها لاستحالاته، وبعضها [و/٦] لجري عادته تعالى بأن لا يفعله، ولا يلزم من أن لا يكون شيء ظلما ببعض معاني الظلم أن لا يكون ظلما بشيء من معانيه.

المقالة الثانية: في شرح كلام البيضاوي في الانفال قوله: عطف عليه أي: على الخبر؛ للدلالة أي: ليدل عطفه عليه على أن سببته أي: سببية ما قدمت للعذاب مقيدة بانضمامه أي: بانضمام نفي الظلم اليه، أي: الى ما قدمت، اذ لولاه يعني إنما تقيده سببته ما قدمت للعذاب ينفي الظلم عنه تعالى؛ لانه لولا نفي الظلم عنه تعالى لأمكن له تعالى أن يعذبهم بغير ذنوبهم فظهر أن انضمام المعطوف الى ما قدمت لِحتم كون العذاب بما قدمت^{٨١}، والمراد من الإمكان الإمكان العادي لا الذاتي^{٨٢}، لان ذلك ممكن له تعالى امكانا ذاتيا نفي عنه الظلم اولم ينف، وانما لا يمكن له تعالى امكانا ذاتيا، الظلم بمعنى التصرف في ملك الغير، قوله: لولاه لأمكن صغرى من دليل كون المعطوف [ظ/٦] قيذا لِحتم كون العذاب بما قدمت^{٨٣}، والكبرى^{٨٤} قولنا: وكل ما انتفى بانتقائه شيء فهو قيد^{٨٥} لذلك الشيء^{٨٦}، أقول والمنتقى هنا على فرض عدم نفي الظلم عنه تعالى حتم كون العذاب^{٨٧} بما قدمت، لا كونه بما قدمت^{٨٨}، تأمل تدركه إن شاء الله تعالى.

قوله: لا أن لا يعذبهم بذنوبهم عطف على أن لا يعذبهم^{٨٩} والمعنى ليس اللازم من عدم نفي الظلم عنه تعالى إمكان ان يظلمهم بان لا يعذبهم بذنوبهم كما هو مسلك المعتزلة، وقرره الزمخشري بناء على أن العفو عن المذنب ظلم عندهم فيكون سلب الظلم عنه تعالى عندهم دالا على حتم تعذيبهم وعدم إمكان العفو عنهم^{٩٠}،^{٩١} وبالجملة إن بانتقائه المعطوف ينتفي حتم سببية الذنب للعذاب وذلك إما بإمكان^{٩٢} وجود العذاب بدون الذنب وذا مسلك البيضاوي هنا، وإما بإمكان وجود الذنب بدون العذاب وذلك مسلك المعتزلة، وإنما قلت مسلك البيضاوي ولم أقل مسلك أهل السنة لأن في كلامه هنا بحثا وهو ان قوله: للدلالة الخ.. مبني على أنه نفي الظلم عنه تعالى يستلزم وجوب كون سبب عذابهم ما قدمت أيديهم، وذا [و/٧] باتفاق من أهل السنة والمعتزلة؛ لكن لا يجوز عطفه على الخبر على رأي أهل السنة وان كان هو الظاهر هنا، ورأيهم هو عدم كون ترك تعذيب المذنب ظلما لا أن المعطوف على الفرد في حكم المعطوف عليه، وحكمه التسبب للعذاب، فالتقدير حينئذ: (وبأن الله) ونفي الظلم على رأيهم لا يتسبب لنفس العذاب ولا لِحتمه؛ إذ لا يلزم من نفي الظلم عندهم العدل المقتضي جزاء المسيء كما عرفت، فلا يصح ارتباطه بسابقه عندهم إلا بأن يكون جملة معطوفة على الجملة السابقة بتقدير المبتدأ أي:

(والحق أن الله) أو بتقدير الخبر ليكون من عطف العلة على المعلول وهو كون عذابهم بما قدمت أيديهم لا بغيره باعتبار المفهوم المخالف للتخصيص بالذكر، ويسمى: مفهوم اللقب^{٩٣}، وهو وان لم يعتبر عند الاكثرين كما في التنقيح^{٩٤} لكن ينبغي أن يعتبر عند الكل عند قيام القرينة عليه، وهو كون الكلام هنا في مقام التوبيخ فتقطن أيها الذكي ولا يروعنك جاه البيضاوي.

وبالجملة ان نفس المعطوف [ظ/٧] يدل عندنا وعند المعتزلة على وجوب كون عذابهم بما قدمت سواء كان معطوفا على الخبر أو على الجملة السابقة، لكن اذا كان معطوفا على الخبر يكون مسبوqa لكونه سببا لوجوب عذابهم، وذا لا يصح على مذهب أهل السنة بل على مذهب المعتزلة فقط، فعلى مذهب المعتزلة نفس المعطوف يدل على شيئين أحدهما: وجوب عذابهم، والآخر وجوب كون عذابهم بما قدمت، فاذا عطف على الخبر يكون مسوقا لوجوب عذابهم فيكون دلالاته على جوب عذابهم بما قدمت غير مسوق له، واذا كان معطوفا على الجملة السابقة يكون مسوقا لهما جميعا،^{٩٥} قوله: ليس بظلم شرعا يعني اذا كان التارك هو الله تعالى، وأما اذا كان التارك العباد فيكون بعضه ظلما شرعا بمعنى: وضع الشيء في غير موضعه كترك عقوبة وجبت حقا لله تعالى كحد الزنا والشرب، قوله: ولا عقلا، مدار كونه ظلما عقلا كونه قبيحا عقلا، [و/٨] وذلك الترك قبيح عقلا عند المعتزلة، وليس بقبيح عقلا عندنا، وقد سبق ذلك نقلا عن المواقف، قوله: وظلام للتكثير؛ لاجل العبيد يعني: ان المبالغة فيه ليس لعظم الظلم بل لكثرة عدده، والمبالغة كما تكون بحسب الكيف تكون بحسب الكم^{٩٦} وهذا دفع مايقال أنه لا يلزم من نفي المبالغة في الشيء نفي أصله، والمطلوب هنا يتوقف على نفي أصل الظلم، وتقرير الدفع أنه نفي أصل الظلم للعبيد سلبا كليا^{٩٧}، وهنا دفع آخر وهو منع توقف المطلوب هنا على نفي أصل الظلم، وتوضيح المقام أن قوله تعالى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ في مقام دليل بطلان التالي في القياس الاستثنائي^{٩٨} الذي استدل به على أن ذلك العذاب ليس بغير ذنوبكم، وفي تقرير ذلك القياس طريقتان: أحدهما: أن [ظ/٨] يقال ان ذلك العذاب لوكان بغير ذنوبكم لكان الله تعالى ظالما لكم، والتالي بطل؛ لان الله تعالى ليس بظلام للعبيد^{٩٩}، والآخران يقال لوكان الله تعالى ظالما لكم لعظم ذلك العذاب والتالي بطل،^{١٠٠} والسائل تصور التقرير الأول، وحمل ﴿لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ على المبالغة بحسب الكيف، فالمعنى حينئذ ليس يظلم ظلما عظيما لأحد من العبيد، فقال لا يلزم من نفي الظلم العظيم نفي أصل الظلم، والمطلوب وهو بطلان التالي يتوقف عليه فيجيب عنه تارة بحمل ظلام على المبالغة بحسب العدد لكثرة متعلقة، فالمعنى حينئذ ليس يظلم أحدا من العبيد، وتارة بحمل القياس على التقرير الثاني وحاصله ان يقال: إن اللازم من كون ذلك العذاب بغير ذنوبهم كونه تعالى ظالما لهم لعظم ذلك العذاب وبني كونه تعالى ظالما^{١٠١} للعبيد ينتفي كونه تعالى ظالما لهم [و/٩] فينتفي كون ذلك العذاب بغير ذنوبهم، والزمخشري



ذكر هذين الجوابين في الانفال حيث قال: " قيل ظلام للتكثير؛ لأجل العبيد أولاً، العذاب من العظم بحيث لولا الاستحقاق لكان المعذب بمثله ظلاماً بليغ الظلم"^{١٠٢} إنتهى.

ثم اعلم ان في الجواب الأول بحثاً وهو أن قوله تعالى ﴿لَيْسَ بِظُلْمٍ لِّلْمُجْرِمِ﴾ إما رفع للإيجاب الكلي، أو سلب كلي، وعلى الأول لا يثبت به المطلوب وهو بطلان التالي، وعلى الثاني لا يصح كون التكثير لأجل العبيد؛ لأن السلب الكلي لا يكون الا بتقدير ليس بظلام لأحد من العبيد، وعلى هذا التقدير لا يكون متعلق الظلم الا واحداً من العبيد، وانما قلنا لا يكون الا بتقدير ليس بظلام لأحد من العبيد؛ لأن الكلام قبل دخول ليس هنا ان كان موجبة كلية فبعد دخوله يصير [ظ/٩] رفعا للإيجاب الكلي، وان كان موجبة جزئية يصير بعد دخوله سلبياً كلياً، وظلام للعبيد موجبة كلية، إلا ان يقدر ظلام لأحد من العبيد فحينئذ يصير موجبة جزئية وليتأمل الاذكياء.

هنا قال الزمخشري في قوله تعالى ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ "تكر ظلاماً، وقال للعالمين على معنى ما يريد شيئاً من الظلم لأحد من خلقه"^{١٠٣} إنتهى.

أراد السلب الكلي وأشار الى أنه بتقدير لأحد من العالمين. ثم اعلم أن الجواب الأخير من الجوابين اللذين ذكرهما الزمخشري لا يطابق مسلكه في المعطوف هنا، بل المطابق له أن يقال أو لان ماكسبوا من السيئات من العظم بحيث يكون تارك التعذيب بمثله ظلاماً بليغ الظلم، تأمل تدرجه إن شاء الله تعالى، وإنما يطابق مسلك البيضاوي في الانفال لكن لا يخالف [و/١٠] مذهب المعتزلة إذ من مذهبهم ان التعذيب بدون الاستحقاق ظلم كما عرفت، ثم اعلم ان السعدي^{١٠٤} ظن اندفاع نفي المبالغة بحمل ظلام على النسبة كبزار^{١٠٥}، وصرح الجاربردي^{١٠٦،١٠٧} بان صيغة النسبة اذا كانت على فعال فهو لمن يلبس الشيء مع وصف الكثرة^{١٠٨}.

الخاتمة:

إن قلت: ان كان المراد هنا نفي الظلم لجميع العباد سلبياً كلياً وكان التعذيب بدون ذنب ظلاماً يشكل ذلك بما أصاب بعض الصبيان من الألم الشديد بمرض أو غيره مع أنهم لا ذنب لهم اذ ذلك تعذيب بدون ذنب فهو ظلم، قلت لا نسلم أنه ظلم؛ إذ الظلم هو التعذيب بدون ذنب، لا لتعويض الثواب عنه^{١٠٩}، ولا نسلم أن الصبي لا يثاب على الايلاء^{١١٠}، فلا يكون ايلاؤه ظلاماً كايلاء الذين ليس لهم ذنب من الأنبياء والمنتقين [ظ/١٠]، ولنقتصر على هذا القدر، والتوسيع الزائد عليه موكول الى الاذكياء، والحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات، وسبحان ربنا رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين. [و/١١]

المصادر والهوامش:

- ١ - ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ): دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢ م. ٦٠/٦، معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي، (ت ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت. ٥٠٥/٢.
- ٢ - (نسبة لمدينة مرعش) ومرعش: بالفتح ثم السكون، والعين مهملة مفتوحة، وشين معجمة: مدينة في الثغور بين الشام وبلاد الروم لها سوران وخندق وفي وسطها حصن عليه سور يعرف بالمرواني بناه مروان بن محمد الشهير بمروان الحمار ثم أحدث الرشيد بعده سائر المدينة، وبها ربض يعرف بالهارونية. ينظر: معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت: الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م ١٠٧/٥.
- ٣ - نسبة لمذهبه الفقهي.
- ٤ - كلمة تركية مؤلفة من جزئين (ساجقلي) ومعناها المظلة أي العالم العظيم الذي يستظل بعلمه طلبته، والثاني (زادة): كذلك لفظة تركية معناها الأصيل، وهذا لقب لكثير من العلماء. ينظر: المعجم التركي العثماني العربي، الدكتور ابراهيم الداوققي، وزارة الثقافة والإعلام ١٩٧٩ - ٣٧/١٩٨٤٤.
- ٥ - ينظر: الاعلام ٦٠/٦، معجم المؤلفين ٥٠٥/٢.
- ٦ - ينظر: هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ) طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، ٣٢٢/٢.
- ٧ - ينظر: تاريخ آداب اللغة العربية، جرجي زيدان، مطبعة الهلال ٢٠١٧م ٣٥١/٣.
- ٨ - كتاب في اللغة التركية لمؤلفه: بروسه لي محمد طاهر، ومعناه (المؤلفون العثمانيون) استعان به بعض الباحثين فترجموا بعض صفحاته الخاصة بحياة الشيخ (ساجقلي زاده)
- ٩ - ينظر: عثمانلي مؤلفري، بروسه لي محمد طاهر ص ٣٤.
- ١٠ - ينظر: هدية العارفين ٣٢٢/٢، معجم المؤلفين ٥٠٥/٢.
- ١١ - ينظر: عثمانلي مؤلفري ص ٣٤، جهد المقل بتحقيق د. سالم قدوري ١٦-١٧.
- ١٢ - ينظر: جهد المقل، الشيخ محمد المرعشي (ساجقلي زاده) تحقيق: د. سالم قدوري: دار عمار ص ١٢٢.
- ١٣ - ينظر: بروسه لي، عثمانلي، ص ٣٤. فهرس الخزانة التيمورية، أحمد تيمور باشا، دار الكتب المصرية، ٤ / ٤٩.
- ١٤ - ينظر: الاعلام ٣٢/٤.
- ١٥ - ينظر: هدية العارفين ٣٠٧/٢.
- ١٦ - ينظر: المصدر نفسه ٣٢٧/١.
- ١٧ - ينظر: بروسه لي، عثمانلي، ص ٣٤، هدية العارفين ٢ / ٣٢٢.
- ١٨ - ينظر: بروسه لي، عثمانلي، ص ٣٤، معجم المؤلفين ١١ / ٨٢.
- ١٩ - ينظر: بروسه لي، عثمانلي، ص ٣٤، فهرس الخزانة التيمورية ٢٧٦/١، الاعلام ٦٠/٦، معجم المؤلفين ١٤/١٢.
- ٢٠ - ينظر: النص المحقق



- ٢١ - ينظر: بروسه لي، عثمانلي، ص ٣٤، فهرس الخزانة التيمورية ١/٢٧٦، الاعلام ٦/٦٠، معجم المؤلفين ١٤/١٢.
- ٢٢ - ينظر: النص المحقق ص ٥٢٤.
- ٢٣ - ينظر: النص المحقق ص ٥٢٥.
- ٢٤ - ينظر: النص المحقق ص ٥٢٤.
- ٢٥ - ينظر: النص المحقق ص ٥٢٩.
- ٢٦ - ينظر: النص المحقق ص ٥٢٥.
- ٢٧ - عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولي قضاة شيراز قال السُّبُكِيُّ كَانَ اماما مبرزًا نظارا خيرا صالحا متعبدا وَقَالَ ابن حبيب عالم نمي زرع فضله ونجم وحاكم عظمت بوجوده بلاد العجم برع في الفقه والأصول وجمع بين المعقول والمنقول تكلم كل من الأئمة بالثناء على مصنفاته (ت ٦٨٥)، ينظر: طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ) المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان دار النشر: عالم الكتب - بيروت / الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ ٢/٢٧٢، الاعلام ٤/١١٠.
- ٢٨ - أي: في تفسيره لسورة الانفال.
- ٢٩ - من الآية (٥١) من سورة الأنفال.
- ٣٠ - ينظر: تهذيب الاسماء واللغات ٣/١٩٥.
- ٣١ - ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت / الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ. ٣/٦٣.
- ٣٢ - سبق التعريف به في القسم الدراسي.
- ٣٣ - اسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر: لغوي، من الأئمة. وخطه يذكر مع خط ابن مقلة. أشهر كتبه (الصاح) مجلدان. وله كتاب في (العروض) ومقدمته في (النحو) أصله من فاراب، ودخل العراق صغيرا، وسافر إلى الحجاز فطاف البادية، وعاد إلى خراسان، ثم أقام في نيسابور، ت ٣٩٣ هـ، ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) دار الحديث - القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م ١٢/٤٣٣، الاعلام ١/٣١٣.
- ٣٤ - الصاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة مادة ظلم ١٩٩٠م، ٦/٢٥٥.
- ٣٥ - (فقوله: ظلمه بمعنى: ضره بلا وجه) سقط من (ب).
- ٣٦ - من الآية (٢٣) من سورة الأعراف.
- ٣٧ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل ٣/٩.
- ٣٨ - من الآية (٤٨) من سورة البقرة.
- ٣٩ - ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ١/٧٨.
- ٤٠ - المعتزلة ويسمون أصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدرية، والعدلية، أصحاب أبي حذيفة، واصل بن عطاء الغزال الأثغ، وهو مؤسس فرقة المعتزلة، ورئيسها الأول (٨٠-١٣١هـ)، والذي يعم طائفة المعتزلة من الاعتقاد

- كثيرة، منها: أنهم نفوا الصفات القديمة أصلاً، فقالوا: هو عالم بذاته، قادر بذاته، حي بذاته، لا يعلم، وقدرة، وحياء، ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت: ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي - القاهرة. ٤٣/١.
- ٤١ - ينظر: شرح الاصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، تعليق: أحمد بن الحسين بن ابي هاشم: حققه وقدم له د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة: الطبعة الثالثة ١٩٩٦م، ص ٧٠.
- ٤٢ في (ب) (اضرار).
- ٤٣ - في (ب) (اضرار).
- ٤٤ - قال القاضي عبد الجبار في شرح الاصول الخمسة: (العلم بأن كل ما وعد الله به من الثواب لمن اطاعه وتوعده من العقاب لمن عصاه فسيفعله لا محالة) شرح الاصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: ص، ٧٠.
- ٤٥ - (نفسه) زائدة في (ب).
- ٤٦ - هذه المسألة ترجع الى أصل من أصول المعتزلة وهو الوعد والوعيد، فإنهم يوجبون على الله تعالى إنفاذ وعده بثواب الطائع ووعيده بمعاقبة المسيء، وهو المشهور من مذهب المعتزلة، مع كونه خاصا بمدرسة بغداد في الاعتزال، إذ ان مدرسة البصرة تتبنى مذهباً مغايراً يتوافق مع مذهب أهل السنة في هذه المسألة، والى ذلك أشار القاضي عبد الجبار في كتابه (شرح الاصول الخمسة) وهو من شيوخ المدرسة البصرية فيقول: "علم أن البغداية من أصحابنا أوجبت على الله تعالى أن يفعل بالعصاة ما يستحقونه لا محالة، وقال: لا يجوز ان يعفو عنهم فصار العقاب عندهم أعلى حالا في الوجوب من الثواب، فان الثواب عندهم لا يجب الا من حيث الوجود، وليس هذا قولهم في العقاب فانه يجب فعله بكل حال " ٦٤٤-٦٤٥.
- ٤٧ - ينظر: شرح الاصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: ص ٧٠.
- ٤٨ - عبد الرَّحْمَن بن أَحْمَد بن عبد الغفار القَاضِي عضد الدِّين الأيْجِي ولد بايغ من نواحي شيراز بعد السبعمائة وأخذ عن مشايخ عصره ت ٨٩٥هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد/ الهند: الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م. ٣/١١٠، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ) حققه: محمود الأرنؤوط: خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط: دار ابن كثير، دمشق - بيروت: الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ٥٣٧/٩.
- ٤٩ - هذا الكلام مبني على مسألة القول بالتحسين والتقبيح العقليين، وهو مذهب المعتزلة، أما مذهب أهل السنة فالتحسين والتقبيح شرعيان لا عقليان أي: يعرفان من خلال الشرع، ينظر: المواظف عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي: دار الجيل - بيروت: الطبعة الأولى، ١٩٩٧ تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة ٤٢٦/٣.
- ٥٠ - ينظر: المصدر نفسه ٢٨٤/٣.
- ٥١ - في (ب) (باطل).
- ٥٢ - نقله الأزهرى في تهذيب اللغة عن الاصمعي، تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت: الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م ٢٧٤/١٤.
- ٥٣ - ينظر: كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ضبطه وصححه



- جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان: الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣: ص ١٤٤.
- ٥٤ - علي بن سلطان محمد الهروي، القاري، الحنفي (نور الدين) عالم مشارك في أنواع من العلوم ولد بهرة، ورحل إلى مكة، واستقر بها إلى أن توفي عام ١٠١٤هـ وله مصنفات كثيرة في مختلف العلوم، ينظر: معجم المؤلفين ١٠٠/٧.
- ٥٥ - منح الروض الأزهر شرح الفقه الأكبر، الملا علي القاري، دار البشائر الإسلامية، ص ٣٩٢.
- ٥٦ - مذهب أهل السنة أن تعذيب غير المذنب يمنعه وجود الوعد منه سبحانه، بمقتضى قوله تعالى ﴿وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ الحج: ٤٧ إذا لو تخلف للزم الكذب في خبره تعالى وهو محال، أما مسألة تخلف الوعد بالعفو عن العصاة فهو محل خلاف بين أهل السنة والمعتزلة، فأجازه أهل السنة باعتبار أن ذلك حق لله تعالى فله أن يتنازل عن هذا الحق لحكمة ما، بل ويُعد هذا من عظيم كرم الله تعالى، ومنع المعتزلة الخلف في وعيد الله تعالى؛ لأنه ينافي العدل بزعمهم، وقد نوقشت هذه المسألة في أصل الرسالة، ينظر: العقيدة الإسلامية ومذاهبها: د. قحطان عبد الرحمن الدوري: كتاب ناشرون، ١٤٧-١٥٠.
- ٥٧ - أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد بن عمر الخوارزمي الشافعي، مفسر، محدث، متكلم، نحوي، لغوي، أديب، ولد في زمخشر (من قرى خوارزم) سنة ٤١٧هـ، وسافر إلى مكة فجاور بها زمنا، فلقب بجار الله، وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى جرجانية خوارزم، وتوفي بها سنة (٥٣٨هـ)، ينظر: طبقات المفسرين، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الأولى، ١٣٩٦ - تحقيق: علي محمد عمر. ١٠٤، الأعلام ١٧٨/٧، معجم المؤلفين، ١٢/١٨٦.
- ٥٨ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ): دار الكتاب العربي - بيروت: الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ ٢/٢٢٩.
- ٥٩ - (كإثابة المؤمنين إنتهى. قوله: (لان تعذيب الكفار من العدل)) سقط من (ب)
- ٦٠ - في الآية (١٨٢)
- ٦١ (الزمخشري) من (ب)
- ٦٢ - ينظر: تفسير الكشاف ١/٤٤٧.
- ٦٣ - الآية (١١٨) سورة المائدة.
- ٦٤ - تفسير الكشاف ١/٦٩٦-٦٩٧.
- ٦٥ - ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ٢/١٥١.
- ٦٦ - عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين: فقيه حنفي، مفسر، من أهل إيدج (من كور أصبهان) ووفاته فيها. نسبته إلى "نسف" ببلاد السند، بين جيحون وسمرقند، له مصنفات جلية، توفي في بغداد عام ٧١٠هـ، ينظر: طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأندروني، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة: الطبعة الأولى، ١٩٩٧ تحقيق: سليمان بن صالح الخزي ص ٢٦٣/٢٦٤/٤.
- ٦٧ - ينظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ) حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي: راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو: دار الكلم الطيب، بيروت: الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ١/٤٨٧.
- ٦٨ - أبو اسحق إبراهيم بن السري بن سهل، عالم بالنحو، واللغة، ولد ومات في بغداد (٢٤١-٣١١هـ)، كان في

- فتوته يخرط الزجاج فُعْرِفَ به، مال إلى النحو فعلمه المبرد، من كتبه (معاني القرآن)، و(الأمالي)، و(فعلت وأفعلت)، ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا. ٤١١/١، الأعلام ٤٠/١، معجم المؤلفين ٣٣/١-٣٤.
- ٦٩ - ينظر: الكشاف ٦٩٦/١.
- ٧٠ - من قوله (أقول وبالجملة ان مسلك الزمخشري في هذه الآية... ولكنه بنى الكلام على (إن) انتهى) سقط من (ب).
- ٧١ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٥٢/٢.
- ٧٢ - الآية (١٠٨) من سورة آل عمران.
- ٧٣ - تفسير الكشاف ٤٠٠/١.
- ٧٤ - في (ج) (لأنه لا يحق عليه شيء فيظلم بفعله).
- ٧٥ - ورد هذا المقطع في أكثر من آية: من الآية (١٠٩) من سورة آل عمران، من الآية (١٢٩) من سورة آل عمران، من الآية (١٢٦) من سورة النساء، من الآية (١٣١) من سورة النساء، من الآية (١٣٢) من سورة النساء، من الآية (٣١) من سورة النجم.
- ٧٦ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ٣٢/٢.
- ٧٧ - ينظر: تفسير الكشاف ٤٠٠/١.
- ٧٨ - محمد بن أسعد الصديقي الدواني، جلال الدين: قاض، باحث، يُعد من الفلاسفة. ولد في دوان (من بلاد كازرون) وسكن شيراز، وولي قضاء فارس وتوفي بها. له أنموذج العلوم ينظر: الأعلام ٣٢/٦، معجم المؤلفين ٤٧/٩.
- ٧٩ - ينظر: الحجج الباهرة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجرة، محمد بن أسعد الصديقي الدواني، جلال الدين (المتوفى: ٩١٨هـ) تحقيق ودراسة: د. عبد الله حاج علي منيب، مكتبة الإمام البخاري: الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ مص ٢٤٤.
- ٨٠ - (وقد ترك ذكر المعنى الثالث وهو ضر نفس بدون وجه وهو المراد في قوله تعالى (ظلمنا أنفسنا) كما نقلناه عن البيضاوي) من (ج).
- ٨١ - في (ب) (الى السبب لحتم سببته).
- ٨٢ - الامكان الذاتي بمعنى التجويز العقلي، الذي لا يلزم من فرض وقوعه محال: قال الامام الرازي: " الممكن لذاته هو الذي لا يلزم من فرض وجوده، و لا من فرض عدمه، من حيث هو، محال" محصل أفكار المتقدمين و المتأخرين من العلماء و الحكماء و المتكلمين، للامام فخر الدين الرازي، مكتبة الكليات الازهرية، ص ٧١.
- ٨٣ - في (ب) (لحتم سببية ما قدمت للعذاب).
- ٨٤ - (هو) زائدة في (ب).
- ٨٥ - في (أ) (مقيد).
- ٨٦ - يتحدث المؤلف عن القياس المنطقي وهو: قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر، كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث؛ فإنه قول مركب من قضيتين إذا سلمتا لزم عنهما لذاتهما: العالم حادث، التعريفات ص ١٨١. فقولنا: العالم متغير هو مقدمة صغرى، وقولنا: كل متغير حادث، مقدمة كبرى،



- ينتج عنهما (العالم حادث) المقدمة الصغرى (لولا نفي الظلم لأمكن أن يعذبهم بغير ذنوبهم) والكبرى قولنا:
(وكل ما انتفى بانتقائه شيء فهو قيد لذلك الشيء)
- ٨٧ - في (ب) (سببته).
٨٨ - في (ب) (لأصل سببته).
٨٩ - في (أ) و (ب) (ان يعذبهم) و الصحيح ما أثبتته من (ج).
٩٠ (فيكون سلب الظلم عنه تعالى عندهم دالا على حتم تعذيبهم وعدم إمكان العفو عنهم) سقط من (ب).
٩١ - ينظر: تفسير الكشاف ١/٤٤٧.
٩٢ - (بإمكان) سقط من (ب).
٩٣ - وهو تخصيص اسم غير مشتق بحكم، ينظر: معجم لغة الفقهاء ص ٤٤٧.
٩٤ - قال القرافي في تنقيح الفصول في علم الأصول: وخالف في مفهوم الصفة أبو حنيفة وابن سريج والقاضي وإمام الحرمين وجمهور المعتزلة ووافقنا الشافعي والأشعري وحكى الإمام أن مفهوم اللقب لم يقل به إلا الدقاقتن الشافعية، تنقيح الفصول في علم الأصول، الإمام أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي ص ٣٨.
٩٥ من قوله (وإنما قلت مسلك البيضاوي ولم أقل مسلك أهل السنة... وإذا كان معطوفا على الجملة السابقة يكون مسوقا لهما جميعا) سقط من (ب).
٩٦ - ينظر: حاشية الشَّهابِ عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، الْمُسَمَّاةُ: عِنَايَةُ الْقَاضِي وَكِفَايَةُ الرَّاضِي عَلَى تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) دار النشر: دار صادر - بيروت، ٢٨٧/٨.
٩٧ - السَّلْبُ الْكُلِّيُّ: هُوَ سَلْبُ الْمَحْمُولِ عَنْ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ مِثْلَ لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ. دستور العلماء (جامع العلوم في اصطلاحات الفنون)، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت: الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ١٣٠/٢.
٩٨ - القياس الاستثنائي: ما يكون عين النتيجة أو نقيضها مذكورًا فيه بالفعل، كقولنا إن كان هذا جسمًا فهو متحيز، لكنه جسم، ينتج أنه متحيز، وهو بعينه مذكور من القياس، أو لكنه ليس بمتحيز، ينتج أنه ليس بجسم، ونقيضه قولنا: إنه جسم مذكور في القياس، ينظر: التعريفات ص ١٨١، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة: مكتبة الآداب - القاهرة / مصر: الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ص ١٢٤.
٩٩ - (لان الله تعالى ليس بظلام للعبيد) سقط من (ب).
١٠٠ - (بطل) سقط من (ب).
١٠١ - (لهم لعظم ذلك العذاب وينفي كونه تعالى ظلاما) سقط من (ب).
١٠٢ - تفسير الكشاف ٢/٢٢٩.
١٠٣ - المصدر نفسه ١/٤٠٠.
١٠٤ - علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطاع: عالم بالأدب واللغة، من أبناء الأغلبية السعديين أصحاب المغرب، ولد في صقلية. ولما احتلها الفرنج انتقل إلى مصر، وتوفي بالقاهرة. له تصانيف،

- منها " كتاب الأفعال، وأبنية الأسماء وغيرها ت ٥١٥ هـ ينظر: الاعلام ٢٦٩/٤.
- ١٠٥ - ينظر: أبنية الاسماء والافعال والمصادر، علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطاع: تحقيق: أ.د أحمد محمد عبد الدايم: مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ص ٢٧٣، واورده السمين الحلبي في تفسيره من غير نسبة، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ) تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط: دار القلم، دمشق ٢٣٧/٨.
- ١٠٦ - أحمد بن الحسن بن يوسف، فخر الدين الجاربردي: فقيه شافعي. اشتهر وتوفي في تبريز، كان إماماً قاضياً ديناً خيراً وقوراً مواظباً على الشغل بالعمل له (شرح منهاج البيضاوي) في أصول الفقه، و (شرح الحاوي الصغير) (حاشية على الكشاف) (ت ٧٤٦ هـ) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١٠/٣، الاعلام ١١١/١،
- ١٠٧ - ينظر: إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري: تحقيق إبراهيم عطوه عوض: المكتبة العلمية- لاهور، ص ١٦٠.
- ١٠٨ - ينظر: شرح الجاربردي على الشافعية، فخر الدين أبو المكارم أحمد بن الحسن بن يوسف الجاربردي الشافعي ت ٧٤٦ هـ تحقيق الدكتور: جميل عبد الله عويضة: ٢٠١٣م، ص ١٢١.
- ١٠٩ - في (ب) (لانسلم انه تعذيب اذ التعذيب هو الايلام لا لعوض).
- ١١٠ - قال القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآتٍ لَهُمْ الْجَنَّةِ ﴾ التوبة: ١١١: قال العلماء: كما اشترى من المؤمنين البالغين المكلفين كذلك اشترى من الاطفال قائلهم وأسقمهم، لما في ذلك من المصلحة وما فيه من الاعتبار للبالغين، فإنهم لا يكونون عند شيء أكثر صلاحاً وأقل فساداً منهم عند ألم الاطفال، وما يحصل للوالدين الكافلين من الثواب فيما ينالهم من الهم ويتعلق بهم من التربية والكفالة، ثم هو عز وجل يعوض هؤلاء الاطفال عوضاً إذا صاروا إليه، ونظير هذا في الشاهد أنك تكتري الاجير ليبنى وينقل التراب وفي كل ذلك له ألم وأذى، ولكن ذلك جائز لما في عمله من المصلحة ولما يصل إليه من الاجر، تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي أبو عبد الله، دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان ١٤٠٥ هـ ٢٦٨/٨.
- ١١١ - (كايلام الذين ليس لهم ذنب من الأنبياء والمتقين) سقط من (ب).